

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

تعليمية رقم ٥٩ مورخة في ١٤ جوان ٢٠١٧
 المتعلقة بتحسين المستوى بالخارج

تهدف هذه التعليمية إلى تحديد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى بالخارج لمدة تقل أو تساوي ستة (٠٦) أشهر.

أولا : يشتمل التكوين قصير المدى على:

▪ تربصات تحسين المستوى بالخارج.

▪ الإقامة العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي التي تتراوح مدتها ما بين سبعة (٠٧) أيام و خمسة عشر (١٥) يوما.

▪ المشاركة في النظاهرات العلمية التي لا تتجاوز مدتها سبعة (٠٧) أيام.

ثانيا : أصناف المعينين من تربصات تحسين المستوى بالخارج :

▪ المدرسون الباحثون و المدرسون الباحثون الإستشفائيون الجامعيون والباحثون الدائمون الذين يحضرون أطروحة دكتوراه.

▪ الطلبة غير الأجراء المسجلون في الدكتوراه والطلبة المسجلون في السنة الثانية ماستر أو ماجستير والطلبة المقيمين في العلوم الطبية في طور

التكوين

▪ المستخدمون الإداريون و التقنيون في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية .



ثالثاً : معايير الاستفادة :

1 - تربصات تحسين المستوى بالخارج :

1-1 يمكن أن يستفيد من تربصات تحسين المستوى بالخارج :

- المدرسون الباحثون المدرسون الباحثون الاستشفائيون الجامعيون و الباحثون الدائمون الذين يحضرون أطروحة دكتوراه.
- الطلبة غير الأجراء المسجلون في الدكتوراه و الطلبة المسجلون في السنة الثانية ماستر أو ماجستير و الطلبة المقيمون في العلوم الطبية في طور التكوين.

- المستخدمون الإداريون و التقنيون في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية، الحاصلون على الأقل على شهادة جامعية :
 - المستخدمون التقنيون و المهندسوں و التقنيون السامون.
 - المستخدمون الآخرون الذين هم في حاجة لتحسين المعارف و التكيف مع التجهيزات الجديدة أو طرائق العمل الجديدة .
 - المستخدمون العاملون على مستوى اتخاذ القرار الذين يمكنهم، بطلب من الوصاية، الاستفادة من ترخيص لتحسين المستوى.

1-2 يمكن للأصناف المذكورة أعلاه الاستفادة من تربصات تحسين المستوى بالخارج ، المسجلة في برامج التكوين و تحسين المستوى لمؤسسات وهيئات التكوين و البحث ، على أن تتوفر فيهم الشروط التالية :

أ - المدرسوں و الطلبة

- تقديم تسجيل منتظم في الدكتوراه ابتداء من التسجيل الثاني .
- تقديم مشروع عمل ثحدد فيه الأهداف و المنهجية و التأثيرات المنتظرة من البحث .
- تحديد مؤسسة الاستقبال ، ومدة الإقامة و فترة إجراء الترخيص .



ب - المستخدمون الإداريون:

- تقديم مشروع عمل تحدد فيه الأهداف و المنهجية و التأثيرات المنتظرة، و موقع من طرف مجلس مديرية المؤسسة الجامعية أو البحثية أو من طرف المصالح المؤهلة للإدارة المركزية.

- تحديد مؤسسة الاستقبال ، ومدة الإقامة و فترة إجراء الترخيص .

1-3 بعد العودة من الترخيص يلتزم المستفيد بتقديم ما يلي :

- تقرير الترخيص مؤشر عليه من طرف الهيئة التي يجري فيها الترخيص على أن يتضمن:

* أهداف الترخيص.

* مكان الإقامة و فترتها و مدتها .

* الأشخاص المتعامل معهم .

* التجارب المحسدة (المحتملة) أو غيرها من الأعمال (وصف موجز).

* النتائج المحققة : المقالات ، المدخلات ، مدى التقدم في الأطروحة والتعهد المحتمل بالمناقشة .

- التكليف بمهمة مؤشر عليه من طرف شرطة الحدود.

2- الإقامة العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالمي:

2-1 يمكن أن يستفيد من الإقامة العلمية ذات المستوى العالمي :

- الأساتذة و الأساتذة الاستشفائيون الجامعيون ، والأساتذة المحاضرون قسم "أ" ، و الأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ" ، و مدراء البحث ، وأساتذة البحث قسم "أ" .

- الأساتذة المحاضرون قسم "ب" و أساتذة البحث قسم "ب" الذين يحضرون التأهيل الجامعي.



2-2 يمكن للأصناف المذكورة أعلاه الاستفادة من الإقامة العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي، على أن تتوفر فيهم الشروط التالية:

- تقديم مشروع عمل تحدد فيه الأهداف و المنهجية و التأثيرات المنتظرة من البحث، و موقع من طرف المجلس العلمي للمؤسسة الجامعية.
- تحديد مؤسسة الاستقبال، و مدة الإقامة و فترة إجراء التريص.

2-3 بعد العودة من التريص يلتزم المستفيد بتقديم ما يلي :

- تقرير التريص موقع من طرفه .
- شهادة المشاركة .
- نسخ من المدخلات المقدمة .

- التكاليف بمهمة مؤشر عليه من طرف شرطة الحدود.

3 المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية و اقامات التعاون :

3-1 يمكن أن يستفيد من المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية :

- الأساتذة الباحثون و الأساتذة الباحثون الاستشفائيون الجامعيون ، و الباحثون الدائمون، و مستخدمو الإدارة المركزية و المؤسسات تحت الوصاية .
- الطلبة غير الأجراء المسجلون لتحضير أطروحة دكتوراه، و المقيمون في العلوم الطبية المسجلون لتحضير شهادة الدراسات الطبية المتخصصة ابتداء من التسجيل الثاني .

3-2 يمكن للأصناف المذكورة أعلاه الاستفادة من التظاهرات العلمية، على أن تتوفر فيهم الشروط التالية:

- بالنسبة للأساتذة و مستخدمي الإدارة المركزية و المؤسسات تحت الوصاية :
- تقديم طلب مشاركة مبرر موقع من طرف المجلس العلمي للمؤسسة الجامعية أو البحثية بالنسبة للأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين و الباحثين الدائمين، أو من طرف مجلس مديرية الهيئة الجامعية أو البحثية، أو من طرف المصالح المؤهلة للإدارة المركزية بالنسبة للمستخدمين الإداريين و التقنيين.



- ب - بالنسبة لطلبة الدكتوراه غير الأجراء و المقيمين في العلوم الطبية:
- تقديم طلب مشاركة مرفق برأي المشرفين على الأطروحة و موافقة المجلس العلمي للمؤسسة.
- 3-3 بعد العودة من الترخيص يلتزم المستفيد بتقديم ما يلي :
- تقرير المشاركة موقع من طرفه .
 - شهادة المشاركة.
 - نسخ من المداخلات المقدمة. (يمكن ، استثنائيا ، للأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين المشاركة في النظاهرات العلمية دون تقديم مداخلة في الملتقىات العلمية و التقنية ذات الصلة بالتكوين في العلوم الطبية)
 - التكليف بمهمة مؤشر عليه من طرف شرطة الحدود.
- * يمكن للأساتذة الباحثين الجامعيين و المسؤولين الإداريين و رؤساء المؤسسات المشاركة بطلب من الوصاية في اقامات تعاون، لغرض تمثيل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو الجزائر في إطار العلاقات الدولية مع الجامعات الأجنبية.

تلغى التعليمية رقم 01 المؤرخة في 05 أفريل 2017 ، المتعلقة بتحسين المستوى

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

ط هار
الأستاذ: طاهر حجار

بالخارج

